

شرح كتاب بدع الولي من صحيح البخاري | الشيخ المحدث:

عبدالله السعد الدرس 1

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على أشرف المرسلين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. أما بعد فيسر أخوانكم في تسجيلات الرأية الإسلامية أن يقدموا لكم الدورة التعليمية - 00:00:01

المكثفة والتي أقيمت في جامع علي بن المديني بمدينة الرياض. لعام الف واربعمائة وستة عشر للهجرة المباركة والتي شارك فيها مجموعة من المشايخ الأفاضل نفع الله بعلمهم وآثارهم الثواب الجزيل. ومع شرح - 00:00:21

البخاري لفضيلة الشيخ عبدالله السعد. جزاه الله خيراً باسم الله الرحمن الرحيم. كتاب بدع الولي قال الشيخ الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم ابن المغيرة البخاري رحمه الله تعالى امين. باب كيف كان بدع الولي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:41

وقول الله جل ذكره أنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده. قال أبو عبد الله حدثنا الحميدي عبد الله ابن الزبير قال حدثنا سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري قال أخبرني محمد بن ابراهيم التيمي - 00:01:07

أنه سمع علقة ابن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل أمرٍ ما نوى فمن كانت هجرته إلى دنيا - 00:01:27

يصيبها أو إلى امرأة ينكرها فهجرته إلى ما هاجر إليه. نعم طبعاً هذا الكتاب الذي هو صحيح البخاري هو أصح كتاب بعد كتاب الله عز وجل وهذا أمر متفق عليه بين المسلمين. ثم يليه كتاب الإمام مسلم للحجاج. ثم يليه كتاب مسلم كتاب - 00:01:47 فكتاب النسائي من أصح الكتب بعد البخاري ومسلم والمقصود بذلك ما سكت عليه النسائي وأما ما بين علة وظعن النسائي فهذا قد بين النسائي ضعفه وأما ما سكت عليه فهذا يعتبر - 00:02:12

صحيح أو لا علة له عند النسائي وكتاب النسائي يأتي بالدرجة السادسة وهو أصح من صحيح ابن خزيمة وابن حبان واصح من صحيح بن خزيم وابن حبان ثم يأتي بعد كتاب النسائي صحيح ابن خزيمة وابن حبان ثم يأتي بعد ذلك كتاب - 00:02:35 أبي داود وكتاب أبي عيسى الترمذى وكتاب الترمذى طبعاً يتميز على كتاب أبي داود وغيره بحكمه على كل حديث توا كان بالصحة او بالظعن ثم بعد ذلك بعض المسانيد كمسند الإمام أحمد - 00:02:59

وسنن الدارمي او مسند الدارمي يسمى سنن ويسمى مسند وكذلك ايضاً الحميدي وهو أصح من مسند الإمام أحمد وذلك لقصر اسانيده وكذلك ايضاً لاختصاصه وطبعاً ايضاً قبل ذلك موطأ الإمام مالك وهكذا - 00:03:25

نعم فكتاب البخاري هو أصح الكتب بعد كتاب الله عز وجل. وينبغي لل المسلم أن يجعله قراءة في هذا الكتاب كما يجعل له ورد في كتاب الله عز وجل كذلك ايضاً يجعل له ورد في القراءة في سنة رسول الله صلى الله - 00:03:55

عليه وسلم وبالذات أصح كتب السنة الذي هو صحيح البخاري وهذا الكتاب لو ان الانسان يحيط به لعلم كثيراً من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. وعلم وعلم كثيراً من احكام الدين - 00:04:17

وذلك ان هذا الكتاب كاماً لكثير من مسائل الديانة سواء كان فيما يتعلق بأمور الاعتقاد او فيما يتعلق بالصلة وما يتعلق بها من احكام والطهارة والغسل وما شابه ذلك. او فيما يتعلق بالزكاة والبيوع وما شابه ذلك. فان هذا الكتاب شاملاً لكل هذه - 00:04:41

الابواب والمسائل فينبئ المسلم ان يحرص على القراءة في هذا الكتاب نعم ابتدأ او افتتح البخاري كتابه ببدء الوحي ولعل في افتتاحه لهذا الكتاب ببدء الوحي هو اشارة ان السنة هي مما اوحاه الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم. فاراد ان يبين منزلة -

00:05:04

السنة بهذا الكتاب واراد ايضا ان يبين مكانة او منزلة السنة بالنسبة القرآن الكريم وانعم كما قال عز وجل وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى. ثم صد وكتاب -

00:05:39

الوحي او بدأ الوحي بحديث الاعمال بالنيات. وقبل ان اتي الى حديث الاعمال بالنيات فيما يتعلق باسناده ومتنه فاقول بالنسبة للوحي الوحي معناه لغة هو الاعلام بخفاء وسرعة هذا هو الوحي -

00:06:00

من حيث المعنى اللغوي فكلما كان فيه اعلاما بخفاء وبسرعة هذا يسمى وحيا واما فيما يتعلق بالناحية الشرعية فاقول الوحي قبل ان اذكر آآ تعريفة فيما يتعلق من الناحية الشرعية اذكروا اقسامه لان كل قسم له تعريف يختص به فاقول ان الوحي ينقسم -

00:06:25
الى ثلاثة اقسام ممن يكون هذا وحي للانبياء والمرسلين عليهم الصلاة والسلام اجمعين واما ان يكون هذا الوحي لبعض عبادة كما

اوحي لمريم واوحي لام موسى وكما اوحي للحواريين واما ان يكون هذا الوحي لبعض الحيوانات كما اوحي سبحانه وتعالى

00:06:56

النحل فاقول اما ما يتعلق بالوحي للانبياء والمرسلين فهو ما انزله الله عز وجل على انبيائه ورسله من احكامه وتشريعاته عز وجل.

وامرهم بتبلیغه لعباده ومن هذا اشتق اسم النبوة والرسالة. فالرسول هو المرسل -

00:07:25

لغيره من قبل شخص اخر فالرسل عليهم الصلاة والسلام هم الذين ارسلهم الله عز وجل الى اممهم واقوامهم واما النبوة فهي مأخوذة من الانباء والاخبار وذلك بالوحي الذي اوحاه الله عز وجل اليهم. او مأخوذ من النبوة الذي هي المكان المرتفعة -

00:08:03

فبما ان النبوة مكانة عالية ورفيعة فسمي من يحمل هذه المكانة سمي بالنبي وقد اختلف اهل العلم في النبي والرسول هل بينهما فوق او لا؟ فذهب جن وكثير من اهل العلم الى ان بينهما فوق. وذهب بعض اهل العلم الى عدم التفريق ما بينهما. فاما من ذهب الى -

00:08:31

ما بين النبي والرسول فاستدلوا بادلة منها ما جاء في قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ذكر الله عز وجل الرسول وزکروا النبي فعططف النبي على الرسول وهذا يقتضي المغايرة -

00:09:00

واستدلوا ايضا بحديث ابي ذر ان عدد الرسل ثلاث مئة وخمسة عشر وعدد الانبياء اكثر من عشرين ومئة الف الى غير ذلك من الادلة لكن هذا ابرز ما استدلوا به. واما من لم يفوق بينهما فقال ان العطف وان كان الغالب -

00:09:24

فيها انه يقتضي المغايرة لكن ليس دائما وابدا ومن ذلك قول الشاعر عندما عطف المين على الكذب قال كذبا ومينا والمين هو الكذب واما ما يتعلق بحديث ابي زود ف الحديث ابي ثوب حديث باطل ولا يصح رواه ابن حبان وهو حديث باطل ولا يصح -

00:09:46

وانما الذي الذي صح في ذلك هو حديث ابي امامه الذي رواه الامام احمد والحاكم وهو ان عدد الرسل ثلاث مئة وخمسة عشر وليس فيه ذكر للانبياء قالوا فهذا دليل على ان -

00:10:16

الانبياء داخلين في غسل وذلك ان الرسول عليه الصلاة والسلام لم يذكر عددا للانبياء فهذا من ادلتهم من لم يفوق ما بينهم بعد ان اجابوا على ما استدل به الطرف الاول استدلوا بادلة على عدم التطبيق قالوا ان الله عز وجل قد -

00:10:38

عليه الصلاة والسلام سماه النبي سماه بالرسول فدل هذا على عدم الفوض ما بينهما وكذلك ايضا قالوا كما ذكرت تستدل بحديث ابي امامه بان تسمى ذكر الا عدد رسل فدل هذا على على ان الانبياء -

00:11:07

في الرسل ثم قالوا امر ثالث هو عندما ذكر عدد الرسل ثلاث مئة وخمسة عشر هذا يفيد آآ او هذا هو يعني الذي يناسب عدد الامم طبعا جاء في مسند الامام احمد ان -

00:11:26

ان هذه الامة هي افضل من سبعين امة فقالوا انها عليه الصلاة والسلام جعل عدد الامم سبعين فثلاث مئة وخمسة عشر يناسب عدد الامم يناسب عدد الامم ومن المعلوم ان هناك من الامم من اوصل لهم اقسم بالرسول وبالذاتبني اسرائيل فكما في صحيح البخاري

انبياء كلما هلك نبی جاء نبی بعده يحكم بينهم ويتسوسهم فقالوا ثلاث مئة ثلاثة وخمسة عشر هو العدد المناسب للذی يناسب عدد الامم فهذا بعض ما استدل به - 00:12:15

او ما استدلوا بهم من عدم التوفيق ما بين الانبياء والرسل بقى دليل لاصحاب القول الاول وهو دليل قوي ما نسيت ان اذكره في الاول وهو ما ثبت في الصحيحين في حديث الشفاعة ان الله عز وجل عندما يؤخر محاسبة - 00:12:37

الامم الناس يذهبون الى ادم فيقول ادم عليه السلام اذهبوا الى نوح فانه اول رسول الى اهل الارض قالوا ادم نبی فادم قال بان نوح عليه السلام هو اول رسول اذا دل هذا على المغایرة ما بين الانبياء والرسل - 00:12:58

وفي الحقيقة ان هذا الدليل هو يعتبر من اقوى ما يستدلون به من التفريق ما بين الانبياء والرسل نعم واما ما يتعلق بالقسم الثاني وهو القسم الثاني من اقسام الوحي وهو ما اوحاه الله عز وجل لبعض عباده - 00:13:23

فكما تقدم ان الله عز وجل اوحى للحاوبيين واذ اوحىت الى الحاوبيين ان امنوا بي وبرسولي واوحى الى مريم وام موسى الى غير ذلك هذا الوحي لا يصيرهم انبیا ورسل كما ذهب الى هذا ابن حزم رحمة الله بن حزم ذهب الى ان مريم وام موسى انهم -

00:13:46

من الانبياء فعنه ان الله عز وجل قد يرسل من النساء انبياء ولا شك ان هذا قوله ليس ب صحيح والاجماع منعقد على خلاف قوله وقد اخطأ وذلك انه جعل كل من من اوحى الله عز وجل اليه - 00:14:09

رسول ونبي وهذا باطل فكما تقدم الله عز وجل اوحى للحاوبيين واوحى الى ام موسى واوحى الى مريم ولا اعرف ان احدا قال عن الخاوبيين انهم غسل والحاوبيين ايضا كما قال الله عز وجل عنهم انهم قول عيسى هل يستطيع ربک ان ينزل علينا مائدة من السماء - 00:14:32

فقولهم هذا فيه تشكك كمال قدرة الله عز وجل. فكيف يكونون من الانبياء والرسل ولا شك ان ابن حزم رحمة الله اخطأ. هذا القسم هو يعني حد وظابطه هو ان الله عز وجل قد - 00:14:55

بعض عباده بامر تختص بهم. بامر تختص بهم ولا تكون هذه الامور عامة. وذلك كما اوحى الى مريم بان الناس وكما اوحى ايضا لام موسى ان اذا خافت على موسى ان تلقيه في اليوم فهذا اشياء خاصة بمن اوحى الله عز وجل - 00:15:14

بها اليهم القسم السادس ما اوحى الله عز وجل الى بعض الحيوانات كما اوحى سبحانه وتعالى الى النحل ان تتخذ من الشجر ومن الجبال بيوت نعم قال البخاري رحمة الله تعالى حدثنا الحميدي والحميدي هو عبد الله ابن الزبير بن عيسى ابو بكر الحميد المكي -

00:15:34

القرشی والحمیدی توفي في عام تسعه عشر وقيل عام عشرين ومئتين وهو من الطبقة التاسعة والحمیدی رحمة الله باتفاق اهل العلم انه من كبار الائمة ومن كبار الحفاظ قال الامام احمد الحميدي امام عندنا - 00:15:57

وقال ابو حاتم وغازي هو ثقة الامام والحمیدی ايضا هو من اثبت الناس في سفيان ابن عبيدة فكما قال ابو حاتم الرازی هو اثبت الناس في سفيان وهو مقدم اصحاب سفيان - 00:16:19

طبعا ولا يقدم عليه من اصحاب سفيان الا الشافعی الشافعی اجل منه. ولكن الحميدي اكثر رواية عن سفيان من الشافعی والبخاری رحمة الله اکثر من الرواية عن الحميدي حتى انه ذكر انه روى له اکثر من مئتين وسبعين حديث واظن هذا يعني فيه مبالغة نوعا ما. لكن هو اقصر عنه - 00:16:39

حتى قال الحاكم ان الحديث الذي يجده البخاري عند الحميدي لا يعوده الى غيره. قال اذا وجد الحديث عند الحميدي لا اعدوه الى غيبه والحمیدی رحمة الله من اساوة الكتاب الذي هو المسمى بمرشد الحميدي. هو الذي اغلبه عن سفيان بن عبيدة - 00:17:08

أغلب هذا الكتاب شيخه فيه سفيان ابن عبيدة حتى ان بعضهم النسب هذه الى سفيان ابن عبيدة وفي الكتاب ايضا اه نبذة مختصرة تتعلق العقيدة في اسماء الله عز وجل وصفاته - 00:17:33

والحميدي ايضا اسو ثالث وهو ان الخطيب البغدادي روى له في كتاب الكفاية بعض الكلام فيما يتعلق بعلم مصطلح الحديث. كما سوف يأتي بمشيئة الله في الموقظة نعم الحميدي فيما يتعلق بالجوف والتعديل له اقوال قليلة ويسيرة - 00:17:53 وفيما يتعلق بالتصحيح والتضعيف ايضا ليس له يعني شيء تقريبا وانما اكثر ما نقل عنه رحمه الله فيما يتعلق بالسنة فيما يتعلق بأمور العقيدة والانكار على المبتدعة وفيما تقدم ذكره فيما يتعلق ببعض قضايا المصطلح. نعم قال حدثنا سفيان هو ابن عبيبة والحميدي لا يروي عن سفيان الثوري - 00:18:24

وانما يروي عن سفيان ابن عبيبة وسفيان ابن عبيبة هو ابن ابي عمران الهمالي مولاهم ابو محمد الكوفي ثم المكي سفيان بن عبيبة رحمه الله ولد في عام ثمانية عشر ومئة عفوا ولد في عام ثمانية ومئة. وتوفي في عام مئة وثمانية وتسعين - 00:18:51 وهو من رؤوس الطبقة الثامنة وقد خرج له الجماعة طبعا الحميدي ما خرج له مسلم الا في المقدمة. وابن ماجة ما خرج له في سننه وانما خرج له في كتاب التفسير. والباقيون خرجوا له - 00:19:19

في كتبهم نعم طبعا سفيان ابن عبيبة رحمه الله كان من كبار الائمة ومن كبار الثقات وهذا محل اتفاق بين اهل العلم وكان اماما في الحديث اماما في السنة اماما في الفقه - 00:19:37

اما ايضا في التفسير رحمه الله تعالى نعم وسفيان بن عبيبة حديث على قسمين ما حدث به قدیما اصح مما حدث به اخیرا. لانه رحمه الله تقدمت به السن - 00:19:58

فتغيروا حفظ قليلا تغير حفظه قليلا فلذلك اصبح حديث القديم اصبح حديث القديم اصح من حديث المتأخر ولذلك نقل عن بعض الحفاظ كاحمد بن سعيد القطان ان انه اطلق عليه الاختلاط. وقصدنا بهذا الاختلاط هو التغير القليل - 00:20:19 الذي حصل لسفيان بن عبيبة ولا شك انه هو حج بالاتفاق وقد شاهد سفيان بن عبيبة الى تغير حفظه فعندما كان فمضى سئل الى حدثتنا بهذا الحديث على غير ما حدثنا به الان - 00:20:44

حدثنا به فيما سبق لغير ما حدثنا به الان. قال عليك بالسمع الاول. عليك بالسمع الاول. فحديث القديم صح من الحديث الاخير على ان حجة مطلقا وكيف يعرف ان هذا والله عنه قدیما او حديثا ذكرت في هذا قاعدة فيما سبق ان كل - 00:20:59 كل راوي من الرواية ممكن ان يقسم اصحابه الى ثلاثة اقسام. ممكن يقسم الى ثلاثة اقسام. الكبار ثم الوسطى ثم الطبقة طوبة اذا كان هذا كبيرا بالنسبة لغيره فهذا يجعل في الطبقة الاولى - 00:21:24

ثم الذي يليه من كان دونه واكبر من غيره فهذا في الوسطى ثم الذي يليه اصحابه فسفيان بن عبيبة هناك ممن سمع منه قدیما الحميدي والشافعي وكذلك احمد وابن المديني - 00:21:47

ابي حفص الفلاس وامثالهم ممن سمع منه قدیما وهناك من تأخر بالسمع منه فكما ذكرت كل واحد ممكن يقسم حديثه الى الاقسام الثلاثة المتقدمة نعم قال حدثنا يحيى ابن سعيد الانصاري ويحيى ابن سعيد هو ابن قيس الانصاري - 00:22:13

ويحيى بن سعيد من سراوي التابعين والطبقة الخامسة وتوفي في عام ثلاث واربعين او عام اربعة واربعين او ستة واربعين ومئة وقد خرج له الجماعة وهو ايضا ثقة اتفاق هو ثقة ثابت فقيه - 00:22:40

كان من الاسباب والعلما في زمانه طبعا بالنسبة لسفيان بن عبيبة له كلام ليس بالكثير فيما يتعلق بالجرح والتعديل. ليس له له كلام ليس بالكثير فيما يتعلق بالجرح تعديل وهو في كلام هذا معتمد. هو في كلامه هذا دفاعه عن محمد ابن اسحاق. صاحب السيرة - 00:22:54

وتكلم ايضا في جابر الجعفي فله كلام مفيد في باب الجوف والتعديل وان كان ليس بالكثير نعم قال اخبرني محمد ابن ابراهيم التيمي ومحمد ابن ابراهيم هو ابن الحارث هو محمد ابن ابراهيم الحارث ابن خالد التيمي القرشي - 00:23:23 المدنی ومحمد ابن ابراهيم هذا من الطبقة الرابعة وتوفي في عام عشرين ومئة و Mohamed ibn Ibrahim وهو بالاتفاق ثقة الا ما جاء عن الامام احمد رحمه الله انه تكلم فيه - 00:23:44

وانا واشاري لانه يتفوّت والامام احمد رحمه الله كما ذكرت في مجلس غير هذا المجلس او في اكثر من مجلس اشرت الى ان الامام

احمد رحمة الله تكلم في بعض الرواية فيما يتعلق بمسألة التفوض هو مسألة التفوض والغرابة هي لا شك - [00:23:58](#)
محل نقد وقدح عند اهل الحديث لكن فيها تفصيل وهي على ثلاثة اقسام وليس هذا مكان او موضع تفصيله واترك هذا بمشيئة الله
[الى الموقظة الى دوس الموقظة بمشيئة الله - 00:24:18](#)

لا فمحمد ابن ابراهيم من القسم الذين تفردهم لا يمر ومن ذلك تفوضا بحديث الاعمال بالنيات عن علقم ابن وقاص الليزي كما سوف يأتي بمشيئة الله واتكلم الامام احمد بزید ابن ابی انسة - [00:24:35](#)

بريد بن عبدالله بن ابی بردة بهذا السبب الذي تكلم او الذي ادى بالامام احمد الى ان يتكلم اه محمد ابن ابراهيم التیمی. والذي يتبعین
لي في محمد ابراهيم لو ثقة سبت - [00:24:56](#)

وذلك لامرین الامر الاول بل ثلاثة وذلك اولا لتوثيق الائمه له. والامر الثاني الاحتجاج من الف في الصحيح الشیخین وغيرهما به.
والامر الثالث لاستقامة حديثه ولا ولا يعرف له حديثا منکرا - [00:25:11](#)

وانما الغالب على حديث الاستقامة وهو ليس بالكثر وليس بالعقل بل هو متوسط بخلاف الذين سبقوه كلهم مكاسبين
يعنى الحميدي وابن عبيدة ويحيى بن سعيد الانصاري كلهم من المكترين من الرواية واما محمد ابن ابراهيم فانه - [00:25:32](#)
ليس بالمبسب ولا بالعقل انه سمع القيمة بن وقاص الليثي المدني وعلقمة بن وقاص الليث المدني ثقة فقد وثقه النسائي وغيره واحتج
به الشیخان في هذا الحديث واتفق اهل العلم على صحة هذا الحديث كما - [00:25:52](#)

وسوف يأتي وعلقم ابن وقاص الليثي هو مقل من الحديث. كما ذكر ذلك ابن سعد وكما هو واضح. من خلال كتب الحديث وهو مقل
جدا وليس بالمبسب وهو من كبار التابعين وتوفي في خلافة عبد الملك ابن مروان حتى نعم هو من كبار التابعين حتى ان بعضهم -
[00:26:12](#)

وقد عد من الصحابة وهذا خطأ واعده مسلم ابن عبد البر ممن ولد في زمان الرسول صلى الله عليه وسلم. فهو من كبار التابعين
وطوف في خلافة الملك ابن مروان - [00:26:34](#)

نعم قال يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال الى
اخره هذا الحديث طبعا كما تقدم قد اتفق اهل العلم على صحته - [00:26:51](#)

وان هذا الحديث لا يصح الا من طريق امير المؤمنين عمر رضي الله عنه جاء من حديث ابی سعيد وغيره لكن لا يصح منها شيء وانما
يصح من طريق عمر رضي الله عنه - [00:27:11](#)

ولا يصح عن عمر الا عن علقة ولا يصح عن علقة الا عن محمد ابن ابراهيم التیمی ولا يسأل عن محمد ابن ابراهيم التیمی الا عن
يحيى ابن سعيد الانصاري - [00:27:24](#)

ثم انتشر حتى قال ابو اسماعيل هووي انه رواه اکثر من سبع مئة نفس عن يحيى بن سعيد الانصاري وبعضهم قال مئتين وخمسين
وبعضهم قال اکثر من مئتين رواه الجم الغفيظ عن يحيى بن سعيد الانصاري - [00:27:34](#)

نعم وهذا الحديث كما ذكرت لا يصح الا من طريق يحيى بن سعيد كما قال علي ابن المديني وغيره من اهل العلم نعم وهذا الحديث
قد خرج البخاري في سبعة مواطن من صحيحه بالإضافة الى هذا الموطن - [00:27:53](#)

فانه قد خرج ايضا في كتاب الایمان وخرج ايضا في كتاب النکاح وخرج كذلك ايضا في كتاب ترك الحيل وفي كتاب النجوم وفي
كتاب العتق وفي الهجرة خوجة من طرق عن حماد بن زید ومالك بن انس وسفیان بن عبینة وسفیان الثوری وعبد الوہاب بن عبد
المجيد السقفي - [00:28:16](#)

عن هؤلاء الخمسة كلهم عن يحيى بن سعيد الانصاري به. وخرج مسلم من طوب نلتقي بیحيى بن سعيد واصحاب السنن وغيرهم نعم
هذا ما يتعلق بالكلام على اسناد هذا الحديث واما ما يتعلق بالكلام على متن هذا الحديث فهذا الحديث - [00:28:48](#)
المعروف انه من الاحادیث العظيمة حتى قال الشافعی رحمة الله تعالى انه ثلث الدين او ثلث العلم وحتى قال الامام احمد ان احد
الاحادیث الثلاث التي يدور عليها اصل الاسلام - [00:29:13](#)

فهذا الحديث من الاحاديث العظيمة الكبيرة الفائدة ومن الاحاديث المشهورة في هذا الحديث مسائل ولعلني اذكر بعض هذه المسائل
فاول هذه المسائل هو ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال انما الاعمال بالنيات - 00:29:38

وفي بعض وفي بعض الفاظ هذا الحديث انما العمل بالنية. وفي بعض الفاظ هذا الحديث العمل بالنية فاقول اولا يستفادوا من هذا
ان الاعمال بالنيات والقول الصحيح انه لا يفوت من هذا شيء. كل عمل انما هو بالنية - 00:29:59
الامر الثاني هو ان المقصود بهذه النية هو ما يبني عليه من الثواب والعقاب اما ان ينوي خيرا فيسب واما ان ينوي شرا عافانا الله
وایاکم فيعاقب فالفائدة الثانية هي - 00:30:24

بنية الانسان للخير فيثاب او في نيته بالشو عافانا الله وایاکم فيعاقب او لا ينوي نية فلا يثاب ولا يعاقب كما سوف يأتي الامر الثالث
هو ان الاعمال فيما يتعلق باشتراط النية لها على قسمين - 00:30:45

القسم الاول هو الاعمال التي تشرط تشرط فيها النية اي لا تصح الا بالنية وهذا هو الاصل في الاعمال من الایمان بالله عز وجل ومن
اقامة الصلاة والزكاة وما شابه ذلك. فهذه لابد فيها من النية - 00:31:15

هو ان الانسان ينوي بهذا العمل الله عز وجل الا ما يستثنى من ذلك وهو ان بعض الاعمال لا يشترط في صحتها النية. وذلك مثلا كما
يسمى بافعال التروك يعني مثلا ما يتعلق بالنجاسة لو ان الإنسان صب على مكان الماء وليس قصد تطهير هذا المكان فيه نجاسة
وصب الماء - 00:31:36

هذا ليس قصد التطهير فلا شك ان هذا المكان يطلب ولا يحتاج في ذلك الى النية او مسل او جام الامانات والوداع وما شابه ذلك
فهذه ما يشترط فيها النية. يعني لو ان انسانا اعطى لشاص - 00:32:04

مال ولا يدرى انه قد مثلا ان هذا الشخص قد اودى عنده هذه الوديعة فهذه تقوم الوديعة التي اوداها عنده والامانة التي اعطتها اياه
فاكون الاصل ان العمل لا يقبل الا بنية الا ما يستثنى - 00:32:22

الامر الرابع الذي يستفاد من هذا هو ان الاعمال على ثلاثة اقسام اما ان تكون هذه الاعمال عبادة فهذا الانسان لابد ان ينوي فيها النية
كما تقدم النية الصالحة. واما ان يكون هذا العمل - 00:32:41

لا يتعلق بالعبادة واما هو في اشياء مباحة واما ان يكون هذا العمل في اشياء محرمة فاما ما يتعلق بالاشياء التي هي شاعر هي
عبادة فكما تقدم لابد فيها من من النية الا ما يستثنى - 00:33:07

واما ما يتعلق بالاشياء المباحة فهذه اذا نوى بها الانسان النية الحسنة فانه يثاب وان نوى بها النية السيئة فانه يعاقب. واذا لم ينوي
 شيئا فانه لا يثاب ولا يعاقب - 00:33:26

والادلة طبعا على هذا كثيرة من ذلك حديث ابن عباس الثابت في الصحيحين وحديث ابن كبيش الثابت في التوبة وغيره ومن زائي
نعم الثابت في عند وغيره وان وهو ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال انما الدنيا لاربعة نفوا قال رجل اتاه الله مالا وعلمها فهو يعمل
بهذا - 00:33:44

المال بعلمه فهذا فيه على المنازل رجل اتاه الله علما ولم يؤده مالا ينوي انه لو اعطي بالاعمل به كما عمل الاول قال فهم في الاجر
سواء ثم ذكر الثالث الذي ليس الذي يعطي مالا ولم يعطى علما فيعمل بهذا المال في المعصية عافانا الله وایاکم فهذا في شر المنازل
وواعق الذي لم يعطى علما ولا - 00:34:04

مالا ويتمنى ان لو اعطي مالا لعمل به مثل ما عمل به هذا الرجل الذي عمل بهذا المال في المعصية قال فهم في الوزر سواء
نعم فالانسان عليه ان ينوي النية الحسنة حتى في الاعمال المباحة حتى يساق - 00:34:28

وان لا ينوي النية السيئة حتى لا يعاقب الامر الخامس هو ان الانسان لابد ان ينوي هذا العمل لله عز وجل. وهذا طبعا قبل بعض
المسألة التي ذكرتها فاقول الامر الخامس هو ان الانسان لابد ان ينوي بهذا العمل وجه الله عز وجل. ومن لم ينوي به وجه الله عز وجل
- 00:34:52

فهذا ان كان في امور العبادة فهذا يقع في الشرك على سواء كان هذا شوكا اكبر او اصعب. انصرف عبادة لغير الله

فهذا شرك اكبر وان حسن العبادة - 00:35:22

ما صرف العباد مباشرة لغير الله وانما ادى العبادة لله ولكن حسنها للعبادة فهذا هو الذي يسمى دمية وهو من الشرك الاصغوط كما سماه بذلك هو صلى الله عليه وسلم - 00:35:44

نعم الامر السادس انه ينبغي للانسان ان يكتثر من النيات الصالحة وذلك انه ممكنا ان ينوي بالعمل واحد ينوي به عدة نيات حتى يساب على هذه النيات يعني مثلا لو ان الانسان عندما - 00:36:01

اراد ان يأتي الى المسجد من اجل صلة الجماعة طبعا هذه نيته في الاصل ولكن لو نوى انه يتعلم علم او يتعرف على اهل الخير والصلاح او يساعد مسكين او ينهى عن المنكر - 00:36:24

وما شابه ذلك فانه يثبت على هذا ومن ذلك ما ثبت عن الرسول عليه الصلاة والسلام فيما يتعلق بهديه عندما يذهب الى صلة العيد كان يذهب من طريقه ويرجع من طريقه وعندما دخل الى مكة في الحجز دخل من طريقه وخرج من طريقه - 00:36:41

في عقيدة من الحكم في ذلك حتى انه يتفقد الناس وحتى تكتب له خطوات وما شابه ذلك. وهو قصد عبادة معينة او قصد امر معين معين فتكتسي من النيات هذا امر مطلوب ومشغول - 00:36:59

الامر السادس السابع قوى ان هناك اعمال ممكنا ان تتدخل. بعضهم بعض الاخر وهناك اعمال لا يمكن ان تتدخل فاما الاعمال التي يتداخل بعضهم مع البعض الاخر فهذه على قسمين - 00:37:15

القسم الاول هو العبادة التي تتطلب من الانسان ليس لذاته وانما لغيرها يعني مثلا صلاة او عفوا مسلا تحية المسجد او طواف الوداع فمطلوب من الانسان اذا دخل المسجد ان يصلى - 00:37:42

سواء صلى تحية المسجد نوها بذلك او نوها سنة الظحي او نوها واجبة راتبة الفجر فهذا يقوم عن تحية المسجد. المقصود للانسان ان يصلى. فعندما مثلا يدخل الانسان الى المسجد ينوي بهذه الصلاة - 00:38:05

تحية مسجد وكذلك مثلا سنة الظحي. يكتب له الاجر في ذلك سواء في تحية المسجد او في سنة الظحي او فيما يتعلق طواف الوداع طواف الوداع ليس هذا مقصود لذاته وانما مطلوب من الانسان ان يكون اخر عهده بالبيت كما في حديث ابن عباس الثابت في الصحيحين - 00:38:28

فعندما الانسان يؤخر طواف الافاضة الى الوداع فيدخل به تبعا طواف الوداع. طبعا هو ينويه فاظهه فعندما يطوف يسعى او يخرج خلاص يكون اصبح اخذ عهده بالبيت اذا ما يطلب منه ان يطوف مرة اخرى للوداع - 00:38:49

فإذا كانت العبادة ليست مقصودة لذاتها فتدخل مع غيرها واما اذا كانت العبادة مقصودة لذاتها فلا تدخل مع غيرها يعني مثلا سنة الظحي مع راتبة الفجر مايا يتدخلان يعني مثلا وان الانسان فاتته راتبة الفجر وصلاها الظحي قالوا بس ابجي على سنة الظحي وراتبة الفجر - 00:39:10

قضاء نقضها فما تدخل هذه معها لان راتبة الفجر مقصودة لذاتها وسنة الظحي مقصودة لذاتها كذلك ايضا لو ان الانسان مثلا فات راتبة الفجر قال بتمحن ايضا ما يتداخل لابد ان - 00:39:40

تخص راتبة الفجر ان شاء الله ان تقصها وكذلك ايضا راتبة الظهر تخصها ايضا بصلة لها القسم الثاني هي من العبادات التي ممكنا ان تتدخل هي عندما يجتمع علمنا احدهما من جنس الاخر واكبر واصغر فان الاصل - 00:39:58

او يدخل في الاكبر فان الاصل يدخل في الاقبظ وهذا عندما يحتاج الانسان الى ذلك. ومثال هذا عندما يفرد الانسان ما بين حج وعمره الرسول عليه الصلاة والسلام عندما قرن ما بين الحج والعمره دخلت العمرة في الحج - 00:40:23

فلم تتميز العمرة عن الحج عنده عليه الصلاة والسلام ولذلك لم يطف بين الصفا والمروءة ولم يسع للحج والعمرة الا طوافا وسعيما واحدا. طبعا طاف طواف القدوم وهذا في حقه سنة. وذكر انه كان يأتي الى البيت ويطوف في الليل - 00:40:49

هذا كله من التطوع لكن بالنسبة للفضل والواجب عليه انه لم يطف للحج والعمرة الا طوافا واحدا ولم يسع الا سعيما واحدا السعي بالاتفاق انما سعد مرة واحدة بين الصفا والمروءة في حجة الوداع - 00:41:14

وذلك انه كان قارنا فدخلت عمر في الحج ولم تتميز العمرة عن الحج بخلاف الممتع يؤدي العمرة يطوف ويسعى لها يجب عليه فاذا طابوا سعوا قصروا تحلوا ثم بعد ذلك اذا جاء وقت الحج يحرم بالحج - [00:41:34](#)

فيطوف يسعى للحج. فهنا ما يدخل هذا في هنا عليكم السلام لكن عندما يكن الانسان تدخل العمرة في الحج. كذلك ايضا مثلا عندما [الانسان يفوتة القيام تكبيرة الاحرام فعندما يأتي والامام راكع يكفيه تكبيرة واحدة - 00:41:50](#)

ويدل على هذا ما تقدم ان عندما جمعوا وسواهم بين حج وعمرة الحج هو الاصل جاءت عمرة في الحج. فكذلك ايضا هنا عند تكبيرتان التكبيرة الاولى الاحرام وهي الكبيرة وعند تكبيرة الصغرى وهي تكبيرة الانتقال. فدخلت فتدخل تكبيرة [الانتقال - 00:42:17](#)

في تكبيرة الاحرام وايضا يدل على هذا غير ما تقدم ما نقل عن الصحابة وانهم مكتفوا بتكبيرة واحدة في ذلك ومن ذلك عندما [الانسان يغتسل ممکن ان ینوي باغتساله انه ايضا الوضوء الطهارة من حد الاصغر - 00:42:37](#)

تدخل الطهارة الصغرى في الطهارة الكبرى فاقول ممکن هنا ان الانسان يدخل عبادة في اخر. اذا كان على التقسيم السابق واما ما عداه فلا يدخل بعضه مع البعض الآخر طبعا هناك امر اخر وهو ان الانسان مثلا لو نوى الحج ونوى مثلا ان يتاجر - [00:42:59](#) او نوى الجهاد نوى الغنية فهذا هذه مسألة اخرى. هذه غير ما انا بصدده بيانه. يعني عندما الانسان يحج ینوي التجارة هذه ما تطول [في هذه لكن ممکن ان ینوي الحج والتجارة كما ذكر الله عز وجل وليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم - 00:43:22](#)

نعم المسألة الثامنة هو ان النية محلها القلب وهي قصدك الشيء بقلبك. هذه هي النية وانه لا يشرع للانسان ولا يجوز له ان يقول نويت [ان اصلي او اصوم او احج او اتصدق او كذا او كذا - 00:43:43](#)

لا يشرع له ابدا ولا يجوز بل هذا بدعة سواء كان في الحج او في غيره وانما الحج اختص بان الانسان يقول لبيك اللهم عمرة ممتعنا [به الى الحج او لبيك عمرة او لبيك حج. اما ان یقول نويت ان احج ونعتمر فهذه بدعة لا تجوز. وانما الذي ثبت عن الرسول عليه - 00:44:08](#)

هو ان يقول لبيك اللهم عمرة او لبيك اللهم حج. فهذا الذي ثبت عنه والافضل للأشخاص ان يتلفظ بالحج والعمرة كما ثبت في [الصحابتين في حديث انس قال سمعتم يصرخون بها صراغا يصرخون بالحج والعمرة فالافضل هو ان الانسان يتلفظ - 00:44:34](#) في الحج والعمرة. واما كون الانسان يقول نويت او كذا فهذا من البدع الفائدة التاسعة وهو ان الاعمال لا يتقدمها الاخبار اخبار [الانسان عن عمله. يعني لا يشرع ان يقبل الانسان عن عمله في الاصل. يعني ما يقول عبادة اريد ان اصلي - 00:44:54](#) يخبر الانسان يقول انا صوم واصلي الظهر او العصر؟ نعم. لكن لا يجعل هذا عبادة يقول والله اريد ان اصلي قبل ان يكبر او يقول اريد [ان اذكي قبل ان یزكي وهكذا. لكن فيما يتعلق بالحج والعمرة كما تقدم فان هذا مشروع له - 00:45:29](#)

طبعا في ان نسيك الذبيحة يقول هذا اللهم هذا منك وعليك فهذا جاء ايضا ثبت عنه الرسول صلى الله عليه وسلم الامر التاسع العاشر [ان الانسان قد ینوي شيئا ويكون - 00:45:48](#)

عمل في الاصل على خلاف ما نواه واقتصر بذلك مسلا ما حصل للرسول عليه الصلاة والسلام عندما سلم من ركعتين يعني عندما جاء في الركعة الثانية كان يظن عليه الصلاة والسلام انه هي رابعة. وهي الركعة الثانية. وعندما جلس في التشهد كان يظن هو الاخير. وهو في الحقيقة الثاني. ليس الاخير - [00:46:06](#)

ومع ذلك عندما اخبر عليه الصلاة والسلام ما اعاد ولم يستأنف وانما اتي برకعتين وبنى على ما تقدم. فنستفيد من هذا ان لو ان [الانسان عمل من جنس العمل المطلوب منه - 00:46:33](#)

وهو في الاصل ما ادى العمل المطلوب من او ادى على غير بصورة اخرى فان هذا يرجع الى ما طلب منه والمثال كما تقدم ويزيد هذا [وضوحا هو ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم عندما - 00:46:54](#)

اتوا الى مكة كان منهم القايد ومنهم الموفد ومنهم الممتع حثهم عليه الصلاة والسلام على التمتع لمن لم یسوق الهدي ومن ساق [الهدى حث على القرآن ثم ثم بعد ان طافوا وسعوا طبعا هذا الطواف والسعى فيه حق - 00:47:18](#)

الممتنع واجب وفي حق القول والمفرد مستحب بعد ان طاغوا سعوا قال عليه الصلاة والسلام على الصفا كما في حديث جابر وغيره
قال دخلت عمرها في الحج الى يوم القيامة. فمن لم يسوق الهدي فليجعلها عمرة - 00:47:35

فمن لم يسوق الهدي فليجعل عمر من ساق الهدي فليبقى على احرامه. فقال له سوادة ابن مالك هذا لاعمنا من الابد قال بل لا بد الابد.
دخلت عمرة في الحج الى يوم القيامة - 00:47:55

الشاهد من هذا هو ان القارن والمفرد الذي نوى الافراد الذي نوى القران او الافراد ولم يسوقوا الهدي اصبح سعي اصبع طوافهم بالبيع
وسعي بين الصفا والمروة الذي كان في الاصل عندما - 00:48:05

نووا ان هذا الطواف هو طواف القدوم فيكون مستحب. وان هذا الشيء عن الحج اصبح هو طواف العمرة وسعي العمرة ليس هذا
الطواف للقدوم وليس هذا السعي عن الحج لأن هذا هو الاصل فرجع هذا الاصل لما كان علي - 00:48:28

ولذلك ربنا عز وجل من رحمته بعبادة انه في يوم القيامة عندما يكون الانسان نقص في صلاة الفريضة يجبر هذا النقص بالتطور.
يجبر هذا النقص بالتطوع الذي اداه هذا الانسان - 00:48:51

وان كان هو في الاصل نافذة لكن بما ان عنده حصل نقص في الفريضة والاصل انه يكمل فريضة لكن ما عنده تكميل من الفرائض
وانما عنده من السنن فكميل هذا - 00:49:14

00:49:30